105287 ـ كلفته الإدارة عملا زائدا فهل له أن يأخذ أجرته دون علمها؟

السؤال

أنا معاون المدير في مدرسة ولي صلاحية مطلقة في الإدارة وتنفيذ الأوامر لأنني صاحب الأرض ، هذه الشهور عندنا عطلة رسمية ، وكل المعلمين والمعلمات في الإجازة ولكن أنا كإدارة كل يوم في الدوام والفرق بيني وبين المعلمين والمعلمات في الراتب 90$ فقط ... نحن نبني ثلاث غرف في المدرسة ، ومع وظيفة الإدارة أنا أقوم بالإشراف على هذه الغرف من كل جانب من جوانب الإنشاءات واستلمت مبلغاً لبناء الغرف وأنا من الصبح إلى المساء مشغول بهذا الأمر وهذه ليست وظيفتي ...
سؤال : هل يجوز لي آخذ أجري من هذا المبلغ كحقي في هذه الإضافة على وظيفتي أم لا ؟ مع العلم من يقوم بهذه الوظيفة يأخذ 500$ شهريا في مجتمعنا عادة كمشرف .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز أن تأخذ شيئا من مبلغ البناء الذي اؤتمنت عليه ، لأن ذلك من الغش وخيانة الأمانة ، قال الله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا) النساء/58 ، وقال سبحانه : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) المائدة/1 .
وقال صلى الله عليه وسلم : (أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ) رواه الترمذي (1264) وصححه الألباني في جامع الترمذي .
ولك أن تمتنع عن القيام بأي عمل إضافي حتى تأخذ مقابلا له .
وأما أن تقوم في الظاهر مقام المتبرع المحسن المجتهد ، ثم تأخذ حقك في الباطن ، فهذا خيانة للأمانة ولا يجوز ، وإذا احتسبت وصبرت وأتقنت العمل كان لك الأجر والثواب من الله تعالى ، وهو خير مما يجمع الناس من حطام الدنيا .